

٤٨. التمام في أحاديث الأحكام (باب العدة الإحداد) | الشيخ عادل

بن أحمد

عادل بن أحمد

ومن يضل فلا هادي له ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:00](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم اما بعد نعم باب العدة والاحداث عن المسور ابن مخرمة. وفي بعض النسخ قالوا باب العدة والاحداد والاستبراء والاستبراء. يعني زاد الاستبراء لانه سيأتي ماذا؟ باب الانف. كلام كلام عن الاستبراء في اخر هذا الباب -

[00:00:27](#)

نعم طيب اقرأ الحديث الاول عن المسرب ابن عن المسود المسود ابن مهرمتا رضي الله عنها ان سبيعة الاسلمية رضي الله عنها نفثت بعد وفاة زوجها بليال. فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنته ان تنكح. فاذن لها فنكحت. رواه البخاري واصله في الصحيحين

- [00:00:52](#)

وفي لفظ انها وضعت بعد وفاة زوجها باربعين ليلة. وفي لفظ لمسلم قال الزهري ولا ارى بأسا ان تزوج وهي في دمها انه لا يقربها زوجها حتى تظهر ما معنى العدة في اللغة - [00:01:14](#)

ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهر. معنى عدة؟ عدد. عدد العدة العدد. يعني مثلا قل ما عدة هذه الكتب؟ ما عدد هذه الكتب؟ اما العدة في الشرع هي ماذا؟ هي - [00:01:30](#)

التربص اي انتظار. المرأة عن التزويج بعد فراق زوجها يعني انتظار المرأة المدة التي تنتظرها المرأة ولا تتزوج بعد فراق زوجها. قولنا فراق زوجها يشمل ماذا؟ يشمل الموت ويشمل الطلاق ويشمل الفسخ - [00:01:40](#)

اتمنى الفرق قد يكون بموت قد يكون بفسخ قد يكون بطلاق. طب والاحداث في اللغة ما هو؟ في اللغة ما هو احداد في اللغة. المنع. نعم. لان الاحداد المنع نعم تلك حدود الله لا تمنع - [00:01:56](#)

ويقولون سمي البواب او الباب حدادا لانه يمنع الداخل مسلا. نعم. اما الاحداث هي المدة التي تتربصها المرأة التي زوجها وتمتنعوا فيها عن الزينة والطيب والخروج من بيتها الا للضرورة. اما الاستبراء - [00:02:10](#)

هو طلب البراءة. نعم هو التيقن من ماذا؟ من براءة رحم المرأة. وهذا يكون في من في حال الاستبراء في حال الفسخ او في الایماء. كما سترى الاستبراء يكون ماذا؟ في حال الفسخ وفي حال في حال الفسخ وفي حال الاماء - [00:02:28](#)

كم يا ستارة؟ نعم ذكر الحديث الاول حديث المسودة بدأ بالكلام عن عدة الحامل المتوفى عنها زوجها. نعم حديث المسود بن محرمة قال ان سبيع نفيسست بعد وفاة زوجها بليال زوجها هذا خرج؟ في طلب اعبد الله قد ابقوا. عبيد يعني قد هربوا. عبيد قد هربوا فخرج

في - [00:02:42](#)

فجاءت فقتلوه. العبيد قتلوه. نعم. فجاءت النبي عليه الصلاة والسلام فاستأذنته ان تنكح ان تتزوج يا ولدي بعد وفاته بالله اختلفوا في عدد هذه الليالي وهذا خلاف لا يضر يعني هناك روايات في عدد هذه الليالي. طبعا الخلاف في تفاصيل الرواية كما ذكر شيخ

الاسلام هذا في مقدمة التفسير وفي غيره غير ذكر هذه المسألة - [00:03:05](#)

لو ان الحديث قصة واحدة لم تتكرر. واختلف بعض الرواة في بعض التفاصيل الخلاف مثلا هنا في عدد هذه الليالي. هل هذا يؤثر

على صحة الحديث؟ لا. يؤثر المحدثين لان الهمم لا - 00:03:27

لا تنشغل بنقل ماذا؟ بنقل بعض التفاصيل. لكن الروايات اتفقت على اصل القصة. فاصل القصة ماذا؟ صحيح. يعني مثلاً وهذا موجود حتى في اخبار الناس. هذه الفائدة الحديثية مهمة يعني. يعني مثلاً ممكن يتفق الناس ان فلانا قد سافر - 00:03:43

لكن اختلفوا في يوم سفر بعضهم قال سفر امس وبعضهم قال سفر اول امس خلاف في ايام السفر لا يعني ماذا لا يعني؟ عدم عدم السفر. السفر تم انت المقصود من هنا فهي هم اختلفوا في في هذه الليالي يعني نافست بعد زوجها بليالي فجاءت النبي عليه الصلاة والسلام فاستأذنته ان تنكح - 00:03:59

مجيئها للنبي عليه الصلاة والسلام دليل على ماذا؟ يعني ماذا تستفيد من قوله؟ فجاءت النبي ماذا تستفيد من هذا؟ فجاءت النبي عليه الصلاة والسلام فاستأذنته ان جواز الخروج ان النبي عليه الصلاة والسلام لم ينكد عليه - 00:04:17

وسنعرف بعد قليل في الاحداث ان المرأة التي مات عنها زوجها لا يجوز ان تخرج الا لحاجة او ضرورة. حاجة يقولون حاجة في في الليل والضرورة في النهار. فقالوا هذه حاجة او ضرورة - 00:04:34

لأنها اتت النبي عليه لتستفتيه ولم يقل لها ما الذي اخرجك اقر على هذا. تفهم ان عدة انتهت بعد الميلاد. حتى هذا لو كانت تفهم هذا كان عليه ان يبين له - 00:04:47

كان عليه ان يبين له ان يبين لها ان العدة اذا لم تنتهي حتى لا تنقل هذا الحكم عنه عليه الصلاة والسلام يبين ان العدة اذا لم تنتهي ان العدة اذا لم تنتهي لا يجوز ان تخرج - 00:05:01

فهمت؟ فهمت القصد يعني؟ يعني ان هي الان عدتها وانتهت بالفعل عندما ولدت. فممكن يقال يقول شخص لم ينكر عليها النبي عليه الصلاة والسلام لان عدتها قد انتهت المتوفى عندها زوجها نتائج بوضع الحمل كما هو مذهب الجمهور كما سيأتي - 00:05:16

طب لماذا آآ سكت النبي؟ يقولون سكوت النبي لان عدتها لن تنتهي دي واحدة. ولكن لو كان خروج المعتد هذه المرأة هذه المرأة كانت تظن ان عدتها انتهت ولو النبي عليه الصلاة والسلام سكت عن هذا هذا سيكون اقرارا لفهمها - 00:05:31

ان المحتدة يجوز ان تخرج. يعني كان لابد ان يبين لها ماذا؟ ان يبين لها عدم جواز خروج المحتدة ولا حاجة؟ نعم. طيب. نعم؟ منتشرا. هذا الامر كان منتشرا بينهم. كان يعرفون ان العدم الخلق قد يقال. قد يقال. لكن عدم الخروج سيأتي من من ادلة -

00:05:48

نعم لا تخرجن من بيوتهن ولا يخرجن مثلاً. سيأتي من الكلام على هذا مدلل اخرى. طيب فاستأذنته المقصود بالاستئذان هنا ماذا؟

السؤال والاستفتاء طيب اثر الزهري عند مسلم الزيادة التي عند مسلم. وفي وفي لفظ المسلم - 00:06:06

قال الزهري وفي لفظ انها وضع بين زوجها باربعين ليلة. وفي لفظ لمسلم قال الزهري ولا ارى بأساً ان تزوج وهي في دمها ان تزوج وهي في دم دم ماذا؟ دم النفاس لان ادتها انتهت بالوضع. غير انه لا يقربها زوجها حتى تطهر. نعم؟ طيب. هذا الحديث - 00:06:23

فيه دليل على ان عدة المتوفى عنها زوجها تنتهي بوضع الحول ويريد قوله تعالى ماذا ولالة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن قال ففي يد بعض الصحابة خلف في يد علي وابن عباس فكانوا يرون ان التي توفي عليها زوجها تعتد بماذا - 00:06:42

بابعد الاجلين. بابعد الاجلين. بمعنى لو انها مثلاً كانت كانت في اول الحمل عندنا متى زوجها فلا تعتد الا بعدين طبعاً الحمد ابعد من

تسعة اشهر. هم. ولو انها اه كان كان وضعها كصبيح هذه. كان وضعها بعد موت زوجها باربعين ليلة. فتعتد بماذا؟ اه - 00:06:57

لاربعة اشهر وعشر. عدة متوفى عنها زوجها. اربعة اشهر وعشر كأنهم لم يبلغهم هذا الحديث وورد وروى البخاري هذا عن ابن عباس انه كان يفتي بهذا والصحيح ان ابن عباس رضي عن هذا القول لان اكثر اصحابه اكثر تأمين ابن عباس لماذا؟ جبتهم بمذهب الائمة

الاربعة. الائمة الاربعة يقولون انها تعتدي بماذا بوضع - 00:07:17

سبب الخلاف في هذه المسألة ما لا تعارض ايتين. تعارض العمومات. اين العمومات ولاية الاحمال يجالهن يضعن حملهن. طيب هذه

الاية الاولى. قال تعالى والذين توفوا الاية الثانية والذين يتوفون منكم ويزرون ازواجاً يتربصن بانفسهن اربع - 00:07:38

قالوا ازواجاً ماذا تعم كل كل الازواج سواء كان حامل او غير حامل مطلقاً. يعني ازواج لفظ ماذا مطلق فيعم الحامل وغيرها يا ام

حامل وغيرها. فلو كانت حاملا توفي زوجها لابد ان تتربص كم اربعة اشهر وعشرة - 00:07:55

واية الطلاق ولاة الاحمال يجهرن الى اللهن حملهن. تتكلم عن خصوص ماذا؟ خصوص الحوامل. واضح هذا؟ فعندنا تعارض الان

تعارض ماذا؟ قالوا تعارض عمومات عند تعارض العمومات لا ينفع ان تقدم عموما على العموم الا بماذا - 00:08:16

الا بدليل وعندنا دليل لان الحديث الذي معنى دليل نص في محل النزاع نص في محل النزاع. على ان بعض اهل العلم الذين يقولون بانها تعتد بوضع الحمل قالوا اصلا لا يوجد تعارض. لان قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا ليس ليس من الفاظ العموم

اصلا - 00:08:31

لنا ازواج نكرة في سياق الاثبات لا تعم انما هو لفظ مطلق هذا ليس من تعارض العمال. فيقدم عليه ماذا؟ عموم الاية الاولى. عموم اية

الطلاق يعني؟ نعم. واضح هذه المسألة - 00:08:49

علي وابن عباس البخاري روى هات علي ابن عباس. روى هذا عن ابن عباس انه كان يقول بهذا القول يعني ورجع عن هذا القول بعد

ذلك. ولا شك ان القول الاول هو الراجح. كذلك - 00:09:02

اختلفوا في مسألة مهمة طيب ما هو الحمل؟ ما هي صفة الحمل الذي اذا وضعته انتهت عدة وما صفة صفة هذا الحمل ما هو

يعني؟ ان يكون عليه سورة. سورة الانس. نعم. هذا مذهب الائمة الاربعة الى المالكية - 00:09:15

ان يتبين فيه ماذا؟ خلق انسان نعم وهذا لا يكون الا بعده؟ بعد كم؟ لا ثمانين يوم ما الدليل؟ طبعا انه يكون بعد الثمانين يوم ما

الدليل سم يكون ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اربعين يوما نطفة ثم اربعين يوما علقة ثم اربعين يوما مضوا متى تبدأ مرحلة

المضغة في اي يوم - 00:09:30

في الواحد والثمانين. طب ما علاقة المضغة بالتخليق ما علاقة المضغة بالتخليق؟ ان الله قال من مضغة مخنقة وغير مخلقة. فالقرآن

نص ان التخليق لا يتم الا في المرحلة مرحلة المضغة لا تبدأ الا في الثمن - 00:09:53

الشيخ ابن عثيمين يقول لا يكون التخليق الا بين بعد الثمانين وفي الغالب يكون في التسعين المهم انها لو قبل الثمانين لا يكون ابدا لا

يكون ماذا؟ لا يكون انتقاء لا يكون آآ انتهاء للعدة. لا يكون انتهاء للعدة. بل لابد ماذا - 00:10:10

ان يكون بعد الثمانين. واذا كان بعد الثمانين ولن يتخلق ايضا لا يجوز. لابد ان يجتمع فيه شرطان. ما هما الشرطان؟ بعد الثمانين

وينزل فيه خلق انسان يد رجل هذا مذهب الجمهور الا المالكية. المالكية يرون ماذا؟ ان العدة تنتهي لو وضعت دما متجمدا -

00:10:27

من معنى هذا ناله في شهر مثلا. صفة الدم المتجمد عندهم انه لو صب عليه ماء حار لا ينحل يعني كيف نعرف اننا قد طبع دما سائلا

في اول اسبوع مثلا - 00:10:43

صفة الدم هم في كتبهم ماذا؟ ان يكون الدم هذا دما متجمدا. ويقولون صفة علامة التجمد انه لو صب عليها ماء ساخن لا لا يتحلل.

طب لو ان امرأة تزوجت واخذ بمذهب المالكية ماذا يقال لها؟ امرأة مثلا وهذه مثلا فتوى وقعت - 00:10:56

مراته مثلا سألت انها آآ مات عنها زوجها وكانت حاملا منه ثم وضعت بعد ثلاثين يوما ده من ويفتاح الناس انها قد طهرت. نعم. ثم

تزوجت ثم علم بعد ذلك ان هذا القول ضعيف. من متى تؤمر - 00:11:11

تشديد النكاح طيب ليه يسعنا ان نقول انها لا يسعنا ان نقول تعتد بحیضة لماذا لان اصلا هي لا هي ادتها اصلا لم تكن بالحیضات هل

عدتك الا بالحیضات؟ عدة لم تكن بالحیضات اصلا كانت بوضع الحمل - 00:11:29

فنقول النكاح صحيح في هذه الحالة. النكاح صحيح. ولا تؤمر بشيء اذا ارادت ان تجدد النكاح احتياطا لا بأس لكن لا تؤمر بشيء

فهت هذه المسألة؟ يعني الشاطى في الموافقات له كلام جميل في هذه المسألة في قاعدة عامة وهي مسألة ماذا؟ ان المكلفة لو عقد

عقدا باطلا صححه بعض - 00:11:56

واهل العلم لا يلغى هذا العقد اذا كان لا يترتب على الغائه مفسدة اعظم من ابقائه مفسدة اعظم من ابقى ايه قال فان التحريم كان

راجحا قبل ان يعقد العقد - 00:12:14

والاباحة أصبحت راجحة بعد ان عقد العقد. لماذا الاباحة أصبحت راجحة؟ مع ان الاصل هو التحريم لان المفسد التي تترتب على افساد هذا العقد اعظم من ماذا اعظم من المصالح. فهمت يا علماء؟ وتستدل على ذلك بادلة منها مثلا ان ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ايها امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل - [00:12:30](#)

ولها ولها المهر ان يستحل من فرجها من الحديث ان الشريعة اعتبرت هذا النكاح صحيح من جانب. انها اثبتت المهرة واثبتت النسب ان كان هناك اولاد. لكن تؤمر بتشديد النكاح - [00:12:50](#)

اكتوبر بتشديد بتشديد النكاح. فهمت هذه المسألة؟ احتياطا ثم تشديد النكاح احتياطا. نعم؟ طب على كل حال يعني هذا الكلام في هذا الحديث؟ نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان رواه الدار قطني واخرجه مرفوعا وضعفه - [00:13:05](#)

وعن عائشة رضي الله عنها قالت امرت بريرة ان تعتد بثلاث حيل رواه ابن ماجه ورواة صفات ولكنه معلوم الحديث الاول هذا حديث ضعيف ولكن العمل عليه عند الامة الاربعة. لم يخالف في هذا الا الظاهرية. داود وابن حزم. فقبل انطلاق الامة كطلافا حر - [00:13:29](#)

ما سبب خلاف الظاهرية في هذه المسألة؟ ما سبب خلافهم؟ بين الظاهرية وبين الجبور؟ الجمهور هذا حديث ضعيف لكن لو اخذ بمدن فتاوى الصحابة اخذ بما ورد عن عمر وابن مسعود في هذه المسألة ولم يعلن انه مخالف من الصحابة. سابوا الخلاف في هذه المسألة ان ابن حزم لا يأخذ - [00:13:48](#)

لا يأخذ بلقيس بقول الصحابة مذهب الظاهرين انهم ليأخذون بماذا لقول الصحابة ياخدوه فقط بالاجماع يعني لو ان الصحابة بعض الصحابة نقل عنهم قول ولم يعلم لهم مخالف فهذا ليس اجماعا عند ابن حزم. الاجماع عنده اجماع الصريح فقط - [00:14:05](#) فمن ناحية المعقول من ناحية المعقول من حيث المعقول الدليل عند ابن حزم انه لمسألة ليس فيها نص من ناحية الدليل عند الجمهور الدليل عند الجمهور ماذا؟ آ قول الصحابة الذين لم يعلن انهم مخالف. نعم فمعنى الحديث - [00:14:23](#) ان النبي عليه الصلاة والسلام قال حديث ضعيف لكنه انعم عليه كما ذكرت. ان النبي عليه الصلاة والسلام خلط له الامة التطليقتان وعدتها حيضتان. صح عن ابن مسعود انه قال ماذا؟ تنصفون - [00:14:39](#)

عليها العذاب ولا تنصفون عليها العدة قياس. هذا دليل من المعقول أيضا عند الجمهور. ما وجد ما وجد القياس يعني ان المرء لو زالت الامة لو زالت عليها نصف العذاب. فكذلك تنصف عليها ماذا؟ تنصف عليها العلم - [00:14:49](#) نعم تنصخوا علي العدة. هنا ده حديث مع انه ضعيف باتفاق اهل العلم الا ان العمل عليه عند اهل العلم ان لا تطلق تطليقتين وتعتد قرآن. سواء كانت هذه الامة - [00:15:07](#)

تفتح حر ام عبد؟ تحت حر امن؟ عبد. نعم تعتبر الطلاق بماذا بالامل. يعني حتى لو كانت تحت عبد يكون طلاقه عبادة؟ بالحيضتين. يكون طلاقها الطلقتان وعدته حيضتان اما الحديث حديث عائشة امرت بريء ان تعتد بثلاث حيض في وحديث ضعيف. لا يصح - [00:15:17](#)

نعم وهذا الحديث اخذ به كثير من اهل العلم وهو مبني على ماذا؟ مبني على ما قصة برير اصلا؟ مضت معنا قبل ذلك بريرة اختارت نفسها بعد واختيار نفسها بعد عتقها. كان تحت مغيث وكان عبدا اختاره لنفسها لا ده فسخ ام طلاق - [00:15:42](#) تكلوفات فسخ لانه لم يسلفه فسخ فاذا كان فسخا فالصحيح انه لا يصح القياس على ماذا؟ على المطلقة. الجمهور قالوا بهذا. قالوا انها تعتدي بماذا بثلاث حيضات. وذهب شيخ الاسلام - [00:16:01](#)

رواج عند الحنابلة اولوية في المذهب انها تعتدي بماذا؟ بحيضة. بحيضة واحدة ولعل هذا اقرب. لماذا؟ لان الغرض هو استبراء الرحم ولا يصح القياس على المطلقة فان هذا فسخ وليس بطلاق. اذا قلنا ان المختلعة مضى معنا قبل ذلك. ان المختلعة هو اختيار شيخ الاسلام ايضا تعتد بماذا - [00:16:14](#)

دي في عدة المخترعات حيضة واحدة الجمهور قالوا تعتد بثلاث حيض اذا قلنا ان المخترع تهتدي بحيضة واحدة في المنبر اولى ماذا

من باب اولى المفسوخة. لان لان الخلع فيه خلاف. هل هو فسخ ام طلاق - [00:16:31](#)

اما اختيار الابة نفسها اتفقوا انه ماذا؟ فسخ. فسخ. لكن اختلفوا في العدة. لكن اختلفوا في العدة. فالظاهر انه انها مذهب شيخ الاسلام يعني تعتدي بحيضة واحدة نعم وكذلك يقاس عليها ممكن نتكلم عن باقي لن يأتي اظن ان يأتي اثار اخرى في في هذا بقت سيأتي سيأتي حديث سباق وطاس. طيب خلاص - [00:16:47](#)

باتفاق اهل العلم وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال لا تلبسوا علينا سنة نبينا عدة ام الولد اذا توفي عنها سيدها اربعة اشهر

رواه احمد وصححه ابن حبان وعله الدار قطني بالانقطاع - [00:17:09](#)

هو حديث ضعيف ومعنى ان ام الولد من هي ام الولاء؟ وولدت لسيدها. نعم. اما ولدت لسيدها؟ استدل بهذا الحديث من قال ان عدة ام الولد تكون كعدة من المتزوجة التي مات عنها زوجها. اتفقنا ان متزوجة التي مات عنها زوجها ماذا؟ ادته اربعة اشهر وعشر. وهذا القول قال به احمد في رواية - [00:17:36](#)

خلافًا للجمهور. اما الجمهور الائمة الاربعة الجمهور قالوا بماذا؟ لانه تعتد كعدة ماذا؟ كعدة المطلقة. كعدة المطلقة لم يخالف في هذا الا ابو حنيفة قال تعتدوا آآ الجمهور عفووا قالوا تعتد آآ بحيضة واحدة - [00:18:04](#)

اما ابو حنيفة قال تعتد كعدة المطلقة مرة اخرى احمد في رواية قال تعتد بماذا اخذ بهذا الحديث تعتد اربعة اشهر وعشرة المذهب الثاني ابو حنيفة قالت اعتدنا كعدة ما هي عدة مطلقات ثلاث حيوط؟ وهذا لأضعف الأقوال ليس عليه دليل انها اما ان تقولي لا تعتدي بحيضة واحدة استبراء واما ان تقول تعتد - [00:18:20](#)

اربعة اشهر وعشرا لانه مات زوجها. لماذا قست تعلم مطلقة يعني؟ ما علاقة المطلقة كيف قصة عدت للمتوفى عنها زوجها او عدة

الامل التي ام الولد التي توفي عنها سيدها؟ كيف قصدها لعدة المطلقة؟ لا يوجد جامع في القياس - [00:18:45](#)

امتى هذه المسألة؟ المذهب الثالث مذهب المالكية والشافعية والمشهور عند احمد لانها تعتدي بماذا بالحيضة؟ آآ بثلاث حيض. نعم

تعتدي بثلاث حيض. والصحيح انها بحيضة واحدة. تعتد بحيضة واحدة وهذا مذهب شيخ الاسلام. نعم - [00:19:01](#)

تعتدي بحيضة واحدة حيضة واحدة. تعتدي بحيضة واحدة تعتدي بحيضة واحدة المذاهب مرة اخرى الشافعية المذاهب مرة اخرى

الحنابلة في رواية قالوا كم؟ اربعة اشهر وعشرة. المالكية والشافعية المعتمد لاحمد - [00:19:16](#)

تعتدي ماذا؟ بحيرة. بحيضة واحدة. الاحلاف قال وتعتد بماذا عدة مطلقة. عدة المطلقة. نعم؟ شهرين وخمسة ليالي. انا هذا الامة التي

توفي عنها زوجها ام الولد هل الامل ان توفي عنها زوجها تعتد نصف عدة - [00:19:33](#)

نصف عدة الحرة توفي عليها زوجها. هذا قول قال ابن الحنابلة كذلك في رواية. لكن الصحيح ماذا انها تعتدي بحيضة. الكلام على ام

الوالد. ما سبب الخلاف في هذه المسألة؟ قالوا ام الولد تنازعها وصفان. تنازعها ماذا؟ وصفان. فهي ليست امة خالصة - [00:19:54](#)

لان ام ولد وليست ماذا؟ زوجة خالصة ليست حرة. فتنازعها وصفا تنازعها وصفان فالظاهر انها تعتد بحيضة واحدة كما هو مذهب كما

ذكرت مذهب الجمهور انها تعتدي بحيضة واحدة نعم - [00:20:10](#)

وعن عائشة رضي الله عنها قالت انما البراء الاطهار اخرج ما لك في قصة بسند صحيح هذا مذهب عائشة رضي الله عنها هو انا

خلاف قديم وقع بين الصحابة في القرء ما هو؟ ما سبب هذا الخلاف؟ - [00:20:26](#)

مساء ابو الخلاف ان كلمة الخلى لفظ ماذا؟ مشترك. لفظ مشترك ان لا نقول في اللغة وماذا؟ الوقت. يعني يقول القرء الوقت هذا لفظ

عام مشترك. فهل يقصد بالقرء الحيض ام للطهر؟ اختلف الصحابة في هذا. بعضهم قال انه ماذا - [00:20:47](#)

الظهر كعائشة رضي الله عنها. بعضهم قال انه ماذا؟ الحيض. الحيض وهذا مذهب الخلفاء الراشدين. قال شيخ الاسلام هذا مال بعشرة

من الصحابة منهم اربعة. الاربعة الاربعة الراشدون. ما سبب الخلاف في هذه المسألة؟ كما قلنا - [00:21:06](#)

الخلاف ان لفظ مشترك. طب هل هناك ادلة تقوي قول من قال انه الطفل غير قول عائشة مثلا قوله تعالى مثلا ها يا ايها الذين

امنوا اذا طلقتم النساء - [00:21:21](#)

فطلقوهن لعدتهن طلقونا ماذا؟ مم. لعدة موجه دلالة من الاية ينطلقون لعدتهم يعني نعم قالوا اللام هنا لن تدل على الوقت وانت متى

تطلق تطلق في الظهر تطلق في الظهر. فمعنى ذلك ان الطهر هو العدة - 00:21:33

وسيدنا الشيخ الشنقيطي ايضا في ادوار البيان بهذه الاية وهو ممن يقول بان الطهر نعم طب كيف يجيب المخالفون؟ كيف يجيب
اولا من قال بان القرء الطهر الشافعية والمالكية؟ من قال انه الحيض الحنابلة والاحناف - 00:21:58

طب كيف اجيب الحنابلة والحناف عن هذا عن هذه الاية؟ كيف يوجبون عنها يقول انطبقوهن لعدتهن اي مستقبلات لعدتهن معنا
مستقبلات لعدتهن. يعني انت تطلقها في الطهر لكي تستقبل بعد الطهر العدة التي هي الحيض - 00:22:11
كذلك قال الحنابلة والاحناف لمن خالفه لو قلت ان القرء والطهر للزم من هذا لا تعتد ماذا تعتد؟ القرآن وشيئا. ليس ثلاثة اقراء
لانه عند من يقول بان هو الطهر يقول انما يطلقها في الطهر هذا الطهر سيحسن من ماذا؟ نعم. من العدة. من العدة. والله عز وجل قال
ومطلقات وتربصن بانفسهن ثلاثة - 00:22:28

واقل الاقل الجمع ثلاثة وهكذا لم تعتد الثلاثة انما اعتدت قرآن وشيئا فهمت؟ لانه لو طلقها في الطهر لابد ان الطهر قد بدأ. فالجزء
الذي مضى من الطهر هذا ليس محسوبا. اذا هي لم تعتد ثلاثة اطهار كاملة - 00:22:50

انت هذا هذا الوجه ايضا؟ كذلك قال سنن بحديث ابن عمر الاولون الذين قالوا هو الطهر الذي مضى معنا فيه. حديث ابن عمر
تذكرونه انما طلق امرأته يا حائض. قال مرها مره فليراجعها - 00:23:09

ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر فان شاء طلق وان شاء امسك وتلك العدة التي امر الله ان يطلق لها النساء يرى ايضا هذا
دليل في هذه المسألة. قالوا تلك العدة قالوا تلك العدة على ماذا - 00:23:24

على طول واضح حاجة في عود الضمير هل يعود الى الطهر ام يعود الى ماذا؟ الى الحيض. نزاعا طيب ايضا من ادلة الذين يقولون
بان المسألة فيها خلاف قوي ساقول لك يعني سبب الخلاف ايضا - 00:23:42

ارض الادلة. لكن ده بيظمن في ادلة الذين يقولون القرء هو الحيض تجد انها اقوى من وجوه. اقول لك اذا كان وجهها الى النهوة
موضوع جديد اللي ذكرته انها ثلاثة. نعم. صح؟ قال للجميع ثلاثة. وجه اخر قال ترى ان الله عز وجل قال واللاني يئسن من المحيض
من نسائكم؟ ان ارتبتم فعدة - 00:24:00

اكمل ثلاثة اشهر. مواد الدلالة من الاية ان القرى والحيض وليس الطهر صريح لانه قال ولا يئثنى من المحيض. نعم. فجعل الاعتناء
بالشهور مقابل ماذا عدم وجود الحيض. فدل هذا ان الشهور بدلا من الحيض. فدل هذا ان العدة بالحيض وليست بالطهر - 00:24:20
انت هذا المعنى؟ نعم. من جهة المعقول ما الغرض من العدة؟ عندنا لا حكم. عند الائمة الاربعة قالوا ان عندنا حكم خلافا لابن حزم ابن
حزم. لانه ابن حزم لابد ان تعلمه مدى ابن حزم في - 00:24:43

له مذهب في في المعتقد انسحب على الفقه. ما هو مذهبه في المعتقد مذهب الجابرية في الاسباب. الوان في الاسباب ينفي الاسباب
والحكم. ولذلك لم يقل بالقياس وآ يقول مثلا العدة ليس لها حكمة. لكن عند العدة لها حكمة. ما حكمها؟ من حكمها استبراء الرحم -

00:24:53

الاستبراء يقوم بماذا بالحيض لا بالطهر يكون ايضا مما يقوي هذا المذهب مذهب الحنابلة والاحناف ان العدة بالحيضات كما قلت انه
مذهب عشرة من الصحابة منهم الخلفاء الراشدين الاربعة. لم يعلن انهم مخالف في هذا وان كان - 00:25:13

الواقعة فيها خلاف طبعا لغيره يعني يعني خدي خدي خلفهم غيرهم آ كعائشة وغيرهم فالظاهر في هذه المسألة ان القرآن هو التربة.
طب ما الذي يترتب على هذا الخلاف في هذه المسألة؟ ما الذي يترتب - 00:25:29

يترتب اشياء كثيرة ان المرأة اذا طلقها في في الطهر الاول فاحتسب هذا هذه هذا هو القرء الاول. ثم عندما تحيض وتطهر هذا
الثاني ثم تحيض فتطهر هذا القرء الثالث انتهت عدتها - 00:25:43

اما عند من يقول ان القرى والحيض معدته لم تنتهي بعد لابد ان تحيض حيضة اخرى وتطهر منها. فهمت فدي مسألة فيها فيها فاذا
الذين يقولون العدة هي الاطهار ستكون عدتها ماذا؟ اقل ام اطول؟ اقل. اقل ليس اطول اقل. لان الطهر - 00:25:58

حسب ما حسب عنده باتفاق يحسب. انت فهمت؟ حسبت. ثم تحيض ثم تطهر ثم تحيض ثم تطهر. عندما تنتهي من الطهر الثالث

انتهت عدتها عند من يقول بان هو الحيض فقد حاضت ماذا؟ حيضتين فقط لم تحض الحيضة الثالثة. لم تحض الحيضة الثالثة. نعم.
 اه في الحيض لا - [00:26:15](#)

لو طلقت في الحاج الان لو تلقط في الحيض طلاق الحيض هذا عند من يقول بان القرى والحيض ماذا؟ تبعبت. فهمت عند من يقول
 ان القرآن هو الطهر سيبدأون حساب العدة من ماذا؟ من الطهر الذي بعد الحيض. فهمت؟ لكن لو طلقها طلاقا سنيا طلقها في طهر
 النمي جماعة فيه. سيحسبونها - [00:26:39](#)

واضح يالا؟ ايضا من الادلة التي حديس ضعيف. دع الصلاة ايام اقرأك فيه خلاف بعضهم صححها وبعضهم ضعافا في محل النزاع.
 ضع الصلاة اياما اقرأك يعني ايام ماذا؟ حيضة. حيضك. فلو كان هذا حديث صحيحا لكان نسا لكان نسا في المسألة - [00:27:04](#)

نعم الاحوط ان تعتد بالحيضات خروجها من الخلاف لان معدتها ستكون ماذا؟ اطول. خرجت واطول بدون خلاف. تكون خرجت من
 العدة بدون خلاف نعم شيخنا سامي يرجح قول ان القرء هو الحيض يعني - [00:27:25](#)

وعن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم في المطلقة ثلاثا ليس لها سكنى ولا نفقة رواه مسلم بعد ما تكلم
 عن عدة المتوفى عنها - [00:27:46](#)

ومعنا الخلاف في معنى والطهر هل هو الطهر او الحيض؟ ذكر مسألة عدة مطلقة ثلاثا. المطلقة ثلاثا لا رجع لها لا رجع لزوجها عليه. لكن
 هل النفقة والسكنة ام لا؟ وقع الخلاف بين اهل العلم فيها. هو الخلاف القديم خلاف بين الصحابة - [00:28:01](#)

الذي اخذ بحديث فاطمة بنت قيس الحنابلة خلافا للجمهور. الجمهور لم يأخذه بحديث فاطمة بنت قيس. انما اخذوا بمذهب عمر.
 عمر رضي الله عنه كان ينكر على فاطمة. يقول لنترك كتابه - [00:28:21](#)

ربنا لامرأة لا ندري اصاب ام اخطأت. ماذا يقصد عمر بكتاب ربنا ماذا يقصد بكتاب ربنا؟ قال تعالى لا تخرجوهن من بيوتهن ولا
 يخرجن نعم الا يأتين بفاحشة مبينة. ثم قال بعد ذلك لا تدري. لعل الله يحدث بعد ذلك امرا. ما هو الامر الذي يحدثه الله بعد ذلك؟ ما
 هو الامر - [00:28:31](#)

وهو يرجعها لذلك فاطمة كانت تستدل بهذه الاية وكانت تقول اي امر يحدثه الله بعد بعد الطلاق البائن. ممن وافق عمر عائشة رضي
 الله عنها. عائشة رضي الله عنها فقط عمر واكثر الصحابة على موافقة عمر وخالفوا فاطمة - [00:28:53](#)

عائشة رضي الله عنها رواه البخاري عن عائشة انها قالت لفاطمة اتق الله وكانت تنكر عليها هذا الامر ولا تقولي هذا يعني لابد ان
 تذكرني ماذا؟ سببا اخراجك. وسبب اخراج من البيت كما سيأتي معنا في رواية اخرى. انها قالت للنبي عليه الصلاة والسلام اني اخشى
 ان - [00:29:12](#)

اقتحم عليه يعني زوجها وطلقها وكان مسافرا وهي في مكان ليس فيه احد فخافت ان يدخل عليها عهد الغريب مثلا يعتدي علي.
 فالنبي عليه الصلاة والسلام قال لها لنفقة لك ولا سكن - [00:29:30](#)

ففهمت عائشة رضي الله عنها رضي الله عنها ان النبي عليه الصلاة والسلام امرها بهذا ونادى الامر خاص بها. خاص بها. لانها لا تستطيع
 ان تبقى في هذا البيت تتحول من هذا البيت امرها ان تتحول الى بيت ابن ام مكتوم كما سيأتي في اخر الباب - [00:29:43](#)

طيب هذا الكلام ليس بصحيح. لماذا ليس بصحيح كما يقول ابن القيم؟ لانه الروايات اتفقت ان النبي عليه الصلاة والسلام عندما
 اخبرته انها لان هذا الاحاديث له وردات كثيرة. ومعظمها في الصحيح انها طلقت ثلاثة. قال لها ماذا - [00:29:58](#)

في ارسال الله زوجها بشعير فسخطته شعير يعني آآ طعام نفقة. فسخطته فقال لها النبي عليه الصلاة والسلام طلقك ثلاثا يعني
 طلقتي ثلاثا لا سكن لك ولا نفق. فالنبي عليه الصلاة والسلام - [00:30:15](#)

علق الحكم بكونها ماذا؟ طلق الثلاثا. ليس بكونها تخاف ان يقتحم عليها انت ياد بل ان ابن القيم في زاد المعاد له كلام طويل في هذا
 الحديث. يقول ان ان الفقهاء الذين لم يأخذوا بهذا الكلام الائمة الثلاثة الذين لم يأخذوا بهذا الحديث - [00:30:28](#)

اخذوا به في هذا حديث دليل على مسائل كثيرة. لان النبي عليه الصلاة والسلام والحديس مضى معنا مقطعا. مضى معنا في في
 الخطبة انا فاطمة بنت قيس اتت النبي عليه الصلاة والسلام فقالت ان معاوية بن جاه بخطابين نفس الحديث - [00:30:42](#)

وسائل في الخطبة واضح هذا؟ اذا قلت انه هذا حديث لا يؤخذ به لانها امرأة ولا ندري حفظت ام نسيت لزمكم ماذا انت لا تعلم. ان تتركوه كل يوم. ولا اخذوا به في مسائل كثيرة. فلماذا يتركون هذا الحكم بالذات؟ لان المطلق الباقي ليس لها سخط ولا نفقة -

00:30:56

وتأخذون بباقي الاحداث باقي الاحكام نعم والحديث ليس معرضا للقرآن كما ذكر عمر رضي الله عنه لان يترك كتاب ربنا لقول امرأة لا ندري اصاب ام اخطأت. لماذا ليس معرضا للقرآن؟ لان القرآن يتكلم - 00:31:15

المطلقة ماذا؟ الرجعية. هذه ليست رجعية. هذه ليست رجعية. وعندهم سكنى كيف هي تبقى في بيت زوجها وكيف ليس لها سكنى مطلقة المطلقة الثالثة. نعم على زوجها الباقي لا يجب على زوجها ان يسكنها - 00:31:29

لها ان تخرج اذا جاءت ولا يجب عليها ان تبقى. قوله تعالى لا تخرجوهن من بيوتهن. ولا يخرجن هذا في حق المطلقة الرجعية. لا يجوز انت ان تخرجها من البيت - 00:31:45

ولا يجوز هي ان تخرج من البيت. تذهب الى اهلها بل لابد ان تسكنها. اما المطلقة البائن الصحيح انه ليس لها ماذا؟ ليس لها نفقة ولا سكنة. لكن يعارض هذا - 00:31:55

الحديث الذي سيأتي معنا في اخر الباب ممكن نجمع بينه وبينها حتى ننتهي من هذه المسألة. اظنه سيذكر الحديث في اخر الباب هو حديث آ هو حديث رقم الف وثلاثمائة - 00:32:05

نعم قلت يا رسول الله ان زوجي طلقني ثلاثا واخاف ان يقتحم علي. قال فامرها فتحولت نعم. قالوا هذا دليل ماذا؟ انها تحولت لاجل هذه العلة. ما هي العلة؟ الخوف. الخوف. لم يقل لها النبي عليه الصلاة والسلام هنا يعني - 00:32:22

مكثي في بيتك لكن نقول الرواية الاولى التي معنا هنا ان فاطمة قالت ان النبي عليه الصلاة والسلام اخبرها ان المطلقة ثلاثا لا نفقة لها ولا سكنى نعم واضح؟ طيب القول الثاني في هذه المسألة - 00:32:42

عندنا الان نفقة والسكنة وهذا قول الاحناف ان لا نفق ماذا والسكنة واستدل بعموم الايات. بعموم الايات التي وردت في حق المطلقة ان الله قال لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا اياتنا بفاحشة مبينة. معنى فاحشة مبينة - 00:32:59

قالوا الزنا تخرج يقام عليها حد الزنا مسلا يقام علي حد الزنا. نعم اما الجمهور قال بماذا؟ بان السكنى لها دون النفق المالكية والشافعية قولي لها السكنى الهني النفقة. ليس لها النفقة لانها ماذا؟ مطلقة مكتوتة - 00:33:18

ولكن لها السكنة واستدل بالاية واستدل بالاية والازهر مد بالحنابلة في هذه المسألة ان الكلام على المطلقة الرجعية وليست المطلقة الباقي ولا حريص حجة لمذهب الحنابلة بعضهم استدل بان عمر قال ماذا؟ لا نترك كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لا ندري اسبق ام اخطأت - 00:33:32

وقال عمر قال وسنة نبينا. معنى هذا ان عمر كان عنده سنة في هذا الامر واضح لنا يخالف. يخالف فاطمة. لكن الدراخون ضاع في هذه اللفظة في اثر عمر. عمر لم يستدل الا بالكتاب - 00:33:58

عمر رضي الله عنه لم يستدل الا بالكتاب. لم يستدل بماذا بالسنة لو كان عنده سنة لا بينها عليه رضي الله عنه ولكنه لم يبين هذا ولهذا الاثر هذا هذه الزيادة ضعيفة - 00:34:12

الدرقطني نعم. من زكاها انت حامل يا شيخ اذا كانت حامل يجب عليه النفقة لاجل الحمل. مم. ليس لاجلها هي اذا كانت حامل يجب عليه ماذا؟ قال تعالى وان كنا ولاية حمل - 00:34:22

فانفقوا عليهن حتى يجهن. يضعن حملهن. فالنفقة عليها تكون لاجل الحمل. ولا يمكن ان ينفق على الحمل الا اذا انفق عليها. لان الحمل تابع له. فيقول علي ينفق علي او هي تابعة للحمل. ينفق عليها تبعا للحمل. نعم - 00:34:37

طبعا امي عطية رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبذة من قسط او اظفار متفق عليه - 00:34:54

وزاد النسائي ولا ترى بدأ الان يتكلم عن الاحداد وقلنا الاحداد هو امتناع المرأة عن الطيب والزينة والخروج مدة العدة العلة في

الاحداث ماذا؟ هي تعظيم حق الزوج. تعظيم حق الزوجة. الام عطية ان النبي عليه الصلاة والسلام قال - [00:35:18](#) لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرة. لا تحد يعني ماذا لا تمتنع من الطيب وهذه الاشياء؟ على ميت فوق فقالوا على ميت نكرة في سياق ماذا - [00:35:42](#)

النفي فتعم كل ميت مهما كان ابا او اما او او اخا فوق ثلاث هل معنى ذلك ان لا يجب ان تحد؟ لا. على الميت ثلاثا؟ لان هذا ليس ليس امرا - [00:35:55](#)

فهمت هذا نهي ان تحد. والنهي لو استفاد منه الوجوب فيجوز ان تحد على ميت غير الزوج اكثر شيء ماذا؟ ثلاثة وهذا من تقدير الشريعة للمشاعر النفسية ان الانسان لو مات لو ماتت امها مثلا او مات ابوها - [00:36:07](#) لها ان تمتنع من الزينة حتى ثلاث. لكن هذا ليس واجبا عليه. لا هذا الا على زوج اربعة اشهر وعشرة والاعداد على الزوجة دي المدة واجب بين اهل العلم. ثم ذكر ما يحرم على الحادة - [00:36:25](#)

قال ولا تلبس ثوبا مصبوغا. ما معنى مصبوغا؟ ملونا يعني الا ثوب عاصي. يقول من ثوب العصر نوع من البرود اليمانية. نوع من الثياب كان في زمانهم. يفتل فيشد فتل. يعني نوع من الثياب - [00:36:41](#)

في ملون طيب هل هذا الثوب موجود في زمانه؟ ليس موجودا. طب ما الضابط في زماننا؟ ما الضابط في الان في زماننا لا يوجد ثياب العصب هذه؟ وما الضابط؟ هل معنى ذلك ان المرء يحرم عليها - [00:36:57](#)

ان تلبس نعم الثوب المصبوغ يعني لابد ان تلبس ثوبا غير مصبوغ لأ في زمن النبي عليه الصلاة والسلام كانت الثياب المصبوغة زينة في نفسها تتجمل بها المرأة. طب ما الضابط في زماننا؟ الضابط في زماننا؟ الا تلبس الثياب التي تلبسها في المناسبات السعيدة؟ كالعيد كالزواج. ثبت ملابسه العادية. لا يلزمه ان - [00:37:08](#)

اسود مسلا فان الاسود مصبوغ اصلا بالسواد العلة ليست هي الصبغ. العلة هي ماذا؟ الزينة. الزينة. العلة هي التزين. فما كان زينة عرفا فتمنع منه. طيب ولا تكتحل لا تضع الكحل - [00:37:28](#)

ولا تمس طيبا الا اذا طهرت من الحيض نبذة اي قطعة من قصف او اظفار. والقسط والاظفار كلاهما نوعان من الطيب معروفان مساء كن يستخدمه بعد الطهارة. يقول يقول الاظفار هذا طيب على شكل الزفر. على شكل الزفر يعني اسود - [00:37:44](#)

وكذلك القسط نعم ولا تغتضب ولا تنتشط الخطاب معروف الحناء ولا تنتشط الشعر نعم الرجال هل يدخلون في هل يدخلون في هذا حسنا فوق الصلاة؟ لا للرجل الرجل يتزين. هل للرجل الاحداد لا يكون الا للنساء - [00:38:04](#)

يترك مثلا العمل او هذا من البدع. لو ترك العمل حزنا. نعم. طبيعة اما يتركه تعبدا وتقربا وحزنا على الميت هذا بدعة نعم؟ تأتي من زوجتي. هذا من البدعة. اما الحزن الطبيعي لو انه حزن حزنا طبيعيا من عوامل الذهاب للعمل. هذا امر طبيعي. اما ان فعل هذا تقريبا هذا من البدع المنكرة - [00:38:30](#)

لو فعل هذا تعبدا يدخل في البدعة نعم لانه فعلا تعبدا. اما لو ترك كما تكلمنا في طلبة البدعة لو ترك امرا من الامور المباحة من باب العادة انه حزين مثلا. ليس من باب التقرب لا يكون هذا بدعة. انا اقصد - [00:38:50](#)

ماذا؟ غير الزوجة على الاقارب. تقصد الرجل انت بتتكلم عن الرجل الان. نعم. الرجل لا يحب اتفاق اهل العلم. اب او ابن مسلا. بتفق عليه بالاجماع. اللي هو حدة تقربا. اما لو ترك بعض العادات حزنا يعني هو كان من العادات ادب ان يلبس ثيابا حسنة فانشغل عنها.

كان من عادته ان يترجل فانشغل عن الترجل. نعم - [00:39:03](#) نجد ان بعضهم يحد بترك لحيته مثلا لا يحلق لحيته؟ يدل ان هذا تقرب يعني الافضل ان لا يزيد نعشا على ثلاثة ايام من المرأة الحزن

والحزن امر ليس طبيعيا. الحزن الحزن امر في القلب. الاحداد ليس في القلب. الاحداد في الفعل - [00:39:23](#) التزين في التطيب في الاتحاد في الخطاب. كل هذه افعال الحزن امر قلبي. نعم قد يبقى الحزن يومي يومان ثلاثة سنة سنوات

الحزن امر لا يؤخذ عليه الانسان امر قلبيين. الكلام هنا ماذا في الفعل - [00:39:49](#) بالفعل لا يجوز للرجل ان يتعمد اظهار الحزن تعبدا هذا هو المقصد. لو فعل هذا يكون مبتدعا لان الاحداد لا يكون الا على لا يكون الا

على النساء. نعم. هل في هذا الحديث اه تفضيل الزوج على الاب مثلا - [00:40:03](#)

طيب شيخ الاسلام له كلام في حق الزوج على امرأته. قال واجمع اهل العلم ان اعظم حق على المرأة بعد حق الله ورسوله وحق الزوجة حق الزوجة الى الزوج اعظم من حق ابي وامي - [00:40:19](#)

لكن فرق بين الحق الذي اوجبه الله وبين البرد نعم يجب على المرأة ان تبر اباه وامها. لكن لو تعارض بر الاب والام ما حق الزوج يقدم وحق الزوجة نعم - [00:40:35](#)

بعض بعض النسويات تعرفون ان الفكر النسوي بعض النسويات يقول يعني كيف انا كنت معه بامه طوال حياتي وآآ ذهبت معاذ شهرا واحدا ثم مات وكيف احج علي اربعة اشهر وعشرا ولا احد على ابي الذي مات وابي الذي اه كان سببا في وجودي في هذه الدنيا. قل هذا حكم الله. لابد - [00:40:47](#)

اعقب الحكم سبحانه وتعالى الله عز وجل هو الذي حكم بنا ولا شك ان هذا موافق للعقول السليمة والفطر القويمة. نعم ان الزوج كان له فضل عظيما على المرأة انه عفاها - [00:41:07](#)

هو انه انفق عليها وكذا فهذا امر يرجع فيه الى الشرع لا الى العقل نعم في النساء ها طيب الفكر النسوي النسويات الفكر النسوي بالنسبة للنساء يعني طيب هذا فيه دليل ان المرأة - [00:41:19](#)

عدتها اربعة اشهر وعشرة. متى تبدأ هذه المدة من موت زوجها ليس معنى الذقن ممكن يعني يموت ويدفن بعد اسبوع مثلا. اول ما يموت زوجها. طب لو مات زوجها في بلد اخر ولم تعلم انه مات - [00:41:48](#)

حتى انتهت المدة. انتهت عدتها بين اهل العلم يعني يحسب العدة من وقت علمها. يعني مثلا مات منذ ثلاثة اشهر اذا بقي لها كم؟ اربعين يوما. نعم. طيب واذا اعتدت اذا مات زوجها - [00:42:03](#)

في وسط الشهر في وسط الشركاء كيف تحسب هذه المدة قال الشهر الاول هذا تكمله ثلاثين لانها تعتد بالشهر القمري. هم. تكمله ثلاثين يوما احتياطا. ما هو الشهر الاول هذا ممكن يكون تسعة وعشرين - [00:42:19](#)

هل تحسبه تحسبه ثلاثين. يعني تبدأ في حساب لو كان الشهر الاول الذي مات في تسعة وعشرين تجعله ماذا؟ ثلاثين. والشهور الاخرى خلاص ستبدأه من اولها. فهمت المسألة نعم عندما يموت شخصا يمكسك نعم حتى يعلم يسبب موت سببه الموت يوم خمسطعشر يوم مسلا. سبب ماذا؟ هذا الصندوق وردي - [00:42:33](#)

اه. حتى يعرف الاطباء سبب الموت. يلبسون المطر اي مدة ينقصونها؟ حكومة في الثلاثة؟ نعم ما الاشكال في هذا ونص العشر ايام ممكن تصير هم اخرجوه ودفنوه. لا ليس علاقة بالدفع علاقة بالموت. وقت الموت لو معهم تحسب عشرة ايام فبدأ - [00:43:00](#)

زادت في العدة تحسب العدة بالوقت؟ وفاة الحقيقية من وقت وفاته من وقت وفاته الحقيقية. نعم هل العدة هذه تجب على المتوفى عنها زوجها فقط؟ نعم. عند الائمة الاربعة الى الاحناف. الاحناف قاسوا المطلقة البائن على المتوفى عنه. وهذا قياس - [00:43:22](#)

مع الفارق نعم اولاً هو قياس مع النص النص لم يرد في الاحداث الا في المتوفى عنها زوجها والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشر هل يصح قياس المطلقة الباقي لماذا - [00:43:41](#)

لان المطلق البائن رغب عنها زوجها فطلقها طلاقا بائنا. فلماذا نوجب عليها ان تعتد اربعة اشهر وعشرا يعني زوجها راغب عنها. اما المطلقة التي مات عنها زوجها دي ماتت وهي في عصمة زوجها - [00:43:58](#)

وتعظيما لحقي اوجبت علي الشريعة ماذا وجبت عليه الشريعة ان تعتد اربعة اشهر وعشرة في قياس البائن على غيرها. قياس غير صحيح نعم قياس غير صحيح. شايف هل تعتد هي في مكان الذي آآ كان عندما مات نعم. سيأتي هذا في حديث فريضة - [00:44:12](#)

سنتكلم على هذا ودفن بعد خمسة اشهر هي تغسل بعد ما تدي العدة كزوجة. هي ماذا؟ هي تغسل زوجها. تغسل؟ تغتسل جثة تزوج زوجها. بعد ما ينتهي العدة يدفن بعد خمس - [00:44:30](#)

لا علاقة لنا بوقت الدفن كما ذكرت ولا بوقت الغسل. هل هي تغسيل تغسل زوجها؟ نعم. لا عدتها انتهت. مم هو يسأل سؤال يقول لو ان امرأة مات زوجها وبقيت آآ خمسة اشهر مثلا. خمسة اشهر - [00:44:46](#)

حتى انتهت من من عدتها هل لها ان تغسله بعد وفاته؟ مضى معنا قبل ذلك؟ في الكلام عن هذه المسألة انه يجوز للمرأة ان تغسل زوجها. ما الدليل على هذا - [00:45:03](#)

ان اسماء بنت عميس غسلت زوجها ابا بكر رضي الله عنه قالت عائشة نعم لو استقبلت من امري ما استدبرت غسل النبي عليه الصلاة والسلام الى نساؤه فيجوز للمرأة ان تغسل زوجها. خلافا لمن منع هناك الاحداث يعني - [00:45:15](#)

نعم فلو انتهت العدة لا يجوز ان تغسله. لماذا؟ لان لو انتهت العدة قد حلت لغيره حلت لغيري واضح هذا؟ نعم وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت جعلت على عيني صبرا بعد ان توفي ابو سلمة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يشد - [00:45:31](#)

الوجه فلا تجعله الا بالليل. وانزعيه بالنهار ولا تمتشي بالطيب ولا بالحناء فانه خطاب. قلت باي شيء قال بالسدر رواه ابو داود واسناده حسن. ابن الحافظ تناقض في هذا الحديث. في تلخيص الحبيب ضعفه والشيخ - [00:45:56](#)

اما هنا قال اسناده حسن. وضعيف. قالت جعلت على عيني صابرة. تعرفون الصابر من الصبار تليفون اللي بات في الصحراء هذا يكون فيه شوك. نبات هكذا يكون فيه شوك تعرفونه؟ هذا صبار. وزيته هذا مفيد يعني لبعض الاشياء. فقال جعلت على عيني صابرا -

[00:46:16](#)

هادا الصبي من زيت الصبار هذا او الماء الذي يكون فيه الصبار. بعد ان توفي ابو سلمة وقال النبي عليه الصلاة والسلام انه يشب الوجه. معنى يشب الوجه يحسن الوجه - [00:46:33](#)

اذا انا شابا يعني. اذا انا شابا فلا تجعله الا بالليل وانزعيه بالنهار ولا تمتشده بالطيب ولا بالحناء فانه خطاب. قالت باي شيء تشط؟ قالت بالسدر هذه الرواية وان كانت ضعيفة - [00:46:43](#)

فهي تفسر الرواية السابقة ان الرواية السابقة عند نسائي فيها ماذا ولا تمتشط؟ فالنهي عن الانتشاط ليس النهي عن الانتشاط مطلقا لان المرأة عادة عندما تنتشر تنتشر بالطيب كانت القادمة - [00:46:59](#)

مممكن انا مثلا طلع بعض الاشياء وكذا هي ليست من هي عن الامتشاط. انما ان هي عملية عن الامتشاط الذي وزين. انطبعا مثلا طيبا في شعره. اما ان انتشطت بدون طيب انتشرت بالسدر كما في هذا الحديث والسدر هو آآ - [00:47:09](#)

النبات له ورق وهذا الورق يكون له في كالرغوة يكون كالصابون. فلها ان تمتشط بهذا. او ما يسمى في زمن مثلا بالشامبو مثلا اما ان تتزين بما هو زينة وليس معتادا فلا تفعله - [00:47:23](#)

نعم هناك خلاف بين اهل العلم في الامتحان للتداوي هل ان تكتحل للتداوي نعم الجمهور قالوا بالجواز للتداوي لان هذه ضرورة والاثار عدم الجواز. ومذهب ابن حزم وقول بعض المالكية لماذا؟ لان النبي عليه الصلاة والسلام قال للمرأة التي اتت النبي عليه الصلاة

والسلام وقالت ان ابنتي اشتكت عينها. والحديث مسلم - [00:47:37](#)

افلم يأكلها؟ قال لا فلم يأذن لها في الامتحان وهي كانت مريضة. فقال ان احدن كانت ترمي بالبعرة على رأس الحول. وانما هي اربعة اربعة اشهر وعشرة. ما المعنى بالبر على رأس الحول. يأتون بشيء يخالف هذا. اه كانت في الجاهلية اصلا الاحداث كان موجودا

في الجاهلية - [00:47:56](#)

ولكن كان شديدا جدا في كلفيته وفي مدته. في مدته كم سنة كاملة. وفي كلفيته انها تنعى ان تغتسل وان تغير ثيابها وان تخرج الى الشمس فكانت تخرج بعد سنة - [00:48:20](#)

وسخة جدا وتفتض وهذه القصة في مسلم ايضا رواها الى سيدة صحابي الذي رواها تفتض وقلما افتضت بشيء الامات. تفتض يعني ماذا جسدها بحيوان اذا حك جسده بخروف مثلا متى الخروف منذ رائحتها - [00:48:35](#)

من قبح رائحتها. هذا هكذا قالوا نعم ثم تأخذ بقرة وترميها. ما معنى بهذا يعني البقرة هي ماذا؟ فضلات الحيوان رھف الحيوان. ترميها كانها تقول ان ما لقيته في هذه السنة اھون من هذه البقرة. في حق الزوج يعني - [00:48:51](#)

نعم التنمية بنفسها هكذا كانت عاداتهم. ان احداكن كانت ترمي بالبعرة على رأس الحول يعني بعد ما تنتهي السنة تأخذ البقرة وترميها وتقول ما لقيته في هذه السنة من مشقة - [00:49:08](#)

لا شيء بالنسبة لحق الزوج لا شيء. فهمت يعني؟ فالشريعة جاءت في منى خفت هذا تخفيفا عظيما يعني. جائز لان تغتسل وان تلبس ما جاءت من الثياب طالما ليست هي الزينة. ولا انها - [00:49:22](#)

عن الكماليات فقط. الطيب والاتحاد نعم في الازهر انها لا يجوز لها ان امتحان لمازا يمين سلاسة ويسار لا ادري الدليل على هذا اصلا. لا يوجد دليل على هذا اصلا - [00:49:34](#)

كانه يجوز لها يعني للمرأة خيرا عليها بسبب ان النبي صلى الله عليه وسلم ان تغير ماذا؟ يعني النظرة هذا يستخدم لتقوية النظر او للتطيب او للزينة هنا زينة. هذا في حد ذاته في عرفهم؟ نعم. زينة. فانت ترى ان الاشياء التي نهيت عنها اشياء كانت في عرفهم ماذا؟ في نفس هزيمة - [00:49:50](#)

او تختلف باختلاف الزمان والمكان. ماذا تقصد؟ اقصد في غيرها ان يستخدم هذا وتخرج آآ متزينين لا من قال هذا؟ اي وجه الدلالة اين وجه الدلال؟ هذا فيه بعد. لا هو قال هذه قالت انا اخرج بهذا؟ - [00:50:18](#)

هي مقالة ان اخرج بها وهل هذا اصلا يغير لون العينين هذا يشب الوجه. وقال يشب الوجه. معنى يشب الوجه. يعني يزال شبابا يجعله شبابا. فهذا لا يدخل فيه مثلا ما يسمى الان مثلا بالعدسات اللاصقة التي قد او الكحل الذي تضعه المرأة في عينها وتظهر عينها - [00:50:40](#)

الرجال نعم لانها ليست في انها اظهرت هذا الاجانب يعني. ليس في هذا الحديث انها اظهرت هذا الاجانب والله اعلم. لكن حديث ضعيف كما ذكرت. لقد نعم؟ لقد رآها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:50:59](#)

الي سألته. هي سألته ان طوع العين صبرا. سألته انها تضع على عينها صبرا. هل يلزم من هذا ان النبي عليه الصلاة والسلام قرأها؟ قالت جعلت على عيني صبرا بعد ان توفي ابو سلمة. فقال - [00:51:17](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يشب الوجه فلا تجعله الا بالليل. فقالوا فلا تجعله الا بالليل كانها سالتة عن هذا والحلف على كل حال كما قلت ضعيف - [00:51:30](#)

لم يسمع من ابيه لم يسمع من ابيه وآ يصح وعنها رضي الله عنها ان امرأة قالت يا رسول الله ان ابنتي مات عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحها قال لا متفق عليه - [00:51:40](#)

ماذا دل على ماذا هذا من جواز الرؤية. نعم. ومنها من مدد ابن حزم وبعض المالكيين وعن جابر رضي الله عنه قال طلقت خالتي فارادت ان تجد نخلها فزجرها اما الجموع اجازوا للضرورة للمرض وهذا حديث يرد عليهم نعم - [00:51:59](#)

وزجرها رجل ان تخرج. فانت النبي صلى الله عليه وسلم فقال بل جدي نخلك فانك عسى ان تصدق او تفعل معروفا رواه مسلم. طلقت خالتي فارادت ان تجد نخلة - [00:52:21](#)

نعم وهذه الطلقة كانت بائة كما في رواية عند ابو داود وغيره. هذه الطلقة كانت ماذا؟ الطلقة الثالثة. الطلقة الثالثة. يا شيخ. ساقولها فارادت ان تجد نخلة يعني تقطع تقطع تقطع ماذا؟ التمر الثمر - [00:52:38](#)

كان عندها نخل وزرع ارادت ان تحصل هذا الزرع. فزرعها رجل سجرها رجل ان تخرج فانت النبي عليه الصلاة والسلام فقال بلى جدي نخلكي يعني ماذا؟ اقطعي نخلك فانك عسى ان تصدقي وتفعل المعروف. هذا حديث فيه رد على من - [00:52:55](#)

منذ قليل قلنا مذهبه الم نقل ان الاحناف قصر المطلقة ثلاثا على المتوفى عنها زوجها فقالوا تحذوا. فهذا حديث يرد عليه يعني هل يجوز لها الخروج يعني؟ بل لها ان تعتد حيث شاءت. المطلقة ثلاثا كما قلنا. الصحيح ليس لها نفقة ولا سكى. كما هو مذهب الحنابلة - [00:53:15](#)

وقال اويدا يدل على مذهب الحنابلة انها ليس لها سكنة. قال عسى ان تصدقي وتفعل خيرا وان كان ليس وان كان ليس صريحا في هذا. لكنه صريح في ماذا؟ فانها ليس عليها احداث. لانه لو كان - [00:53:38](#)

الخروج. والصحيح ايضا ان المطلقة التي مات عليها زوجها يحرم عليها الخروج الا لحاجة قالوا الحاجة مثلا الشيخ ابن عثيمين مثلا سأل عن التي مات عليها زوجها وهي مثلا طالبة في الجامعة هل تخرج في النهار؟ قالت تخرج لان هذه حاجة - [00:53:48](#)

او تعمل ليس لها من يأتيها بالنفقة. تعمل موظفة لها ان تخرج. لان كل هذه حاجة فتخرج في النهار لحاجة وفي الليل لا تخرج الا لضرورة. كمثلا مرض شديد - [00:54:04](#)

كده فيه رد على مذهب الاحلاف قوله هنا عسى ان تصدقي او تفعلني خيرا فيه ماذا انه يعرض لها بالامر بالصدقة فانه يستحب ماذا؟ تصدقي هنا ان تخرجي الزكاة. الواجبة - [00:54:14](#)

او تفعلني خيرا معروفا هذا قد يكون زائدا عن الزكاة نعم علاء عسى ان تصدقي ان تخرجي الزكاة الواجبة وتفعلني خيرا. تتصدقي صدقة مستحبة فهذا فيه التعريض بالامر بالصدقة عند عند الجذاب عند قطع النخل - [00:54:34](#)

نعم وعن فريضة بنت مالك رضي الله عنها ان زوجها خرج في طلب اعبد له فقتلوه. قالت فسألت النبي صلى الله عليه وسلم ان ارجع الى اهلي. فان زوجي لم يترك لي مسكنا يملكه ولا نفقة. فقال نعم فلما كنت في الحجرة ناداني فقال امكثي في بيتك - [00:54:48](#)

حتى يبلغ الكتاب اجله. قالت فاعتددت فيه اربعة اشهر وعشرا. قالت فقضى به بعد ذلك عثمان واخرجه الخمسة وصححه الترمذي صححه الشيخ الالباني عن فراق بنت ما لك ان زوجها خرج في طلب اعمد عبيد يعني قتلوه. له فقتلوه. يعني هربوا منه فقال في طلبهم فقتلوه. قالت فسألت النبي عليه الصلاة والسلام ان ارجع الى اهلي - [00:55:12](#)

فان زوجي لم يترك لي مسكنا يملكه ولا نفقة لان هذا مسكن الايجار مثلا. نعم. فقال نعم. فلما كانت يعني اذن له. فلما كانت في الحجرة اي حجرة ازواجه لانها جاءت تسأله في ماذا؟ في حجر ازواجه - [00:55:41](#)

عليه الصلاة والسلام. يعني لما كانت في الحجرة وكانت تخرج هي ما زالت في البيت كانت تخرج ناداني فقال امكثي في بيتك. حتى يبلغ الكتاب اجله مول الكتاب اجله. العدة اربعة اشهر وعشرة. قالت فاعتددت فيها اربعة اشهر وعشرة - [00:55:55](#)

قالت فقضى به بعد ذلك عثمان عثمان ما كان يعرف هذه المسألة وهذه مسألة من المسألة التي غابت عن عثمان رضي الله عنه فسألها عن هذه السنة فقضى بها بعد ذلك. طيب هذا الحديث فيه دليل على ماذا؟ ان المتوفى عنها زوجها تعتد في البيت - [00:56:12](#)

الذي اتاها فيه خبر موت زوجها سواء كان هذا بيت زوجها وكان بيت امها وبيت ابيها وده مذهب الائمة الاربعة ولم يخالف في هذا الا ابن حزم. ما سبب الخلاف في هذه المسألة - [00:56:24](#)

سبب الخلاف ان الذي يقول بعدم الاعتداد في البيت الذي اتى فيه خبر الوفاة يضاعف هذا الحديث ويقول ان الامر بالاعتداد في البيت الذي اتى فيه خبر وفاة منسوخ. ما هو الامر - [00:56:36](#)

القرآن قال لان دليل في القرآن يدل انها تعتد في البيت الذي اتى فيه خبر الوفاء عندنا. قال تعالى والذين توفون منكم ويذرون ازواجا متاعا الى الحول غير اخراج وقول غير اخرج يدل على ماذا - [00:56:49](#)

انه لا يجوز ان تخرج من البيت ابن حزم قال هذه الاية منسوخة بماذا؟ بالاية التي قبلها هذا يعني اية نسخت باية قبله. وقوله تعالى والذين توفون منكم وذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر - [00:57:03](#)

وعشرة فان خرجنا فلا جناح عليكم فيما فعلنا في انفسهن من معروف وقال ابن حزم نسخ ماذا نسخ الحول الى ماذا؟ الى اربعة اشهر وعشرة. وكذلك نسخ الحكم الاخر. ما هو الحكم الاخر؟ الاخراج لانه قال متاعا الى الحول غير اخراج - [00:57:21](#)

غير اخراج فهمت؟ الجمهور كيف يجيبون عن هذا يقولون نعم نقول بالنسخ ولكن نسخ الحول من الحول الى اربعة اشهر وعشرة لا يقتضي الناس خمادا الناس قاعدة من الإخراج. ايضا الآية الأولى التي هي ناسخة عند عند ما انقلب النسخ كابن حزم - [00:57:41](#)

لانه لا فيها اشارة الى ماذا؟ الى عدم الاخراج ايضا انه قال والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرة فان خرجنا بعد انقضاء هذه المدة فلا جناح عليكم فيما فعلنا في انفسهن يعني من الزنا وكذا لتتزوج بالمعروف. فمفهوم المخالفة - [00:57:58](#)

انها ليس لها ان تخرج قبل الاربعة اشهر وعشر. فهمت هذه المسألة؟ فهمت ان هذه المسألة وان كان بعض اهل العلم كشيخ الاسلام يرى انه لا نسخ اصلا وانما معنى الاية الثانية والذين يتوفون منكم وذرون ازواجا متاعا للحول غير اخراج. يقول هذا مستحب. مستحب ان تبقى في بيتها - [00:58:21](#)

تكمل السنة بعد انتهاء العدة. فهمت؟ ويرى أنها ليست منسوخة أصلاً. إذا كان على كل حال الجمهور يرون النسخ. جمهور المفسرين يرون ماذا؟ يرون النسخ. ولكن النسخ مرة مرة أخرى عائد الى ماذا؟ الى المدة وليس - [00:58:42](#) الى المدة وليس الاخراج. الاخراج باقي في الآية. لان لو ذكر حكمان مثلاً في مصر. ثم جاء نص آخر متأخر فنسخ احد الحكمين. هل يلزم نسخ الحكم الآخر؟ لا يلزم. يبقى الحكم الآخر على الاصل ايضاً ان هذا حديث يؤيد يؤيد هذا الحكم في الازهر ان المتوفى عنها زوجها لا يجوز - [00:58:55](#)

وان تخرج من بيتها الذي اتاها فيه خبر موت زوجها وتبقى في هذا البيت حتى تنتهي العدة اذا كان عندك في بيت صديقتها لا بيت الذي تسكنه. تسكنه. لو كانت هذه المرأة مثلاً زوجها مسافر. هم. وليس لها شقة. وتسكن مع امها - [00:59:15](#) الى بيت امها طب لو كانت في بيت امي وترى الخبر تبقى في بيت امها. طب ان اضطرت وخرجت تخرج اين تسكن؟ تسكن ليس تزور تسكن. تسكنه عندما اتاها فيه خبر الموت. نعم. طب ان كانت في بيت زوجها وهذا الزوج ايجار مثلاً - [00:59:34](#) وليس لها بيت واضطرت للخروج خلاص والبيت الذي تخرج اليك بيت امي وبيت اختها تبقى فيه لا تخرج منه. حتى تنتهي حتى تنتهي العدة نعم فيقولون تعتد في البيت الذي كانت تسكنه - [00:59:50](#)

قبل وفاة زوجها نعم سواء كان الزوج سكنا في الا كانت تسكن عند امها تعتد عند امها. نعم وعن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله ان زوجي طلقني ثلاثاً واخاف ان يقتحم علي - [01:00:05](#) وامرأها فتحولت رواه مسلم تحولت يعني انتقلت من بيت زوجها الى بيت آخر. بيت ابن عمها ابن امي مكتوب ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لها ماذا في الاول؟ اعتدي في بيت ام الشريك. اعتدي في بيتي. امي - [01:00:25](#)

ثم قال تلك امرأة يغشاها اصحابي اعتدي في بيت ابن ام مكتوم فانه رجل اعمى تضعين ثيابك ولا يراك. هذا الحديث استدل بي بعض الذين يتبعون الشهوات على ماذا؟ على جواز دخول الرجال. على الاختلاط يعني. يعني يقولون قوله اولاً اعتد في بيت ام شريك. ثم قال تلك امرأة - [01:00:45](#)

يا اصحابي يدل على جواز الاختلاط المشاركة دي امرأة اجنبية كان كبيرة في السن. الصحابة كانوا يزورونها للسؤال عنها وكانت تطعمهم. طبعاً هذا ليس فيه دليل لان سبق ان تكلمنا قبل ذلك وسيأتي كلام - [01:01:04](#) في حديث الخلوة في اخر الباب ان دخول جماعة من الرجال على المرأة في غير الريبة ليس خلوها ده امن الفتنة دي ليست خلوة طب كيف تعتدي في بيت النوم مكتوب؟ هو رجل اجنبي ابن عمها. لان هذا البيت كان كبيراً ولا يلزم منه الخلوة وكان فيه زوجته مثلاً. فلا يلزم ان هذا ايضاً الخلوة والاختلاط - [01:01:17](#)

تنعزل في جانب البيت في حجرة من حجر البيت نعم فهذا حديث دليل مطلقة الباء لها ان تخرج من منزلها فيه رد على الاحناف الذين يقولون بانها تعتد من مات عنها من مات عنها زوجها كان بيت كبيراً الدخول يعني مثلاً يسافر - [01:01:34](#) قد يكون يعني ماذا؟ يسألون عنا يعني يسافروا مثلاً من الوقاية الى المدينة وفي المدينة بيت للآخر قد يكون في العمل يعني لو كان هذا البيت بيت يعني هي في مكان منفصل. نعم. في حجرة منفصلة. الا ترى انك لو كنت في حجرة مغلقة - [01:01:52](#) وبجوارك امرأة اخرى في حجرة مغلقة. هذه لا تدخلها باتفاق ليست كلها باتفاق. ولكن لو صارت من امن الفتنة. يشترط ان الفتنة لان هذا هو الضابط طبعاً في زمانهم كانت الديانة هي الاصل - [01:02:12](#)

هل يصح الاستدلال بهذه الاحاديث التي وردت في الاشخاص المعينين لا يصح ما ينسداد عن التعميم. فلو قال بتعميم هذا للفسقة مثلاً نعم اما او باصحاب الريب نعم ابن التائب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرئ ان يؤمن بالله واليوم الآخر ان - [01:02:26](#)

ان يسقي ماءه زرع غيره اخرجه ابو داود وصححه ابن حبان هو حديث صحيح لا يحل لمرء يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسقي ماءه. يعني يطع امرأة ويحبلى من غيره - [01:02:52](#) بهدفه دليل على تحريم ان توطأ الحامل من غير الواطي الاول الذي كان سبباً الذي كان سبباً في هذا الحمل. سواء كان هذا الوطى في

عقد شرعي او في شبهة او في زلة - 01:03:08

يعني هذا الوطء قد يكون ماذا؟ وطئا في عقد شرعي يعني مثلا رجل تزوج امرأة فحملت منه ثم طلقها. ليس له ان يتزوجها في حال الحمل وان يطأها. يكون هذا زنا - 01:03:25

وليس له كذلك ان. طب لو اشترى انا. كان ممكن يشتري الام وهي حامل؟ لا ممكن يشتريها وهي حامل يشتري ويحامي ويجوز ان يطأها لكن بعد ان تضع الحبل كذلك في الزنا لو انه زنا بامرأة عيادا بالله. وحملت لا يجوز لمن تزوجها بعد ذلك ان يطعها. وهذا مذهب الحنابلة والاحناف خلافا للشافعية. والمالكية الذين - 01:03:38

وهذا هو قول ان ماء الزاني لا حرمة له. وانت اتكلمنا عن نادم سلفي اول كتاب النكاح. وايه مسألة هل الحرام يحرم الحلال ام لا نعم الازهر انه لا آ لا يجوز - 01:04:01

نعم وهو قول الحنابل والاحناف خلافا للشافعية والمالكية. نعم صححه الشيخ الالباني نعم ولا في تشبيه الولد بالزرع في تشبيه الولد بالزرع اللي هو شبه الولد بالزرع يعني. نعم؟ وعن عمر رضي الله عنه في امرأة المفقود تربص اربع سنين ثم تعتد اربعة اشهر وعشرة اخرجه مالك والشافعي - 01:04:13

الامرا في امرأة المفقود. هذا الاثر رواه عن عمر سعيد بن المسيب وقال سعيد لم يسمع من عمر. الا ان مراسل سعيد ماذا؟ جعلوها من جهة المقبول لانه من كبار التابعين وكان يحتاط - 01:04:43

يحتاط في مراسيله وهذا فتوى عمر رضي الله عنه في خلافته انه كان يفتي بهذا وما مناسبة ذكر المرأة المفقود في كتاب العدة؟ ان امرأة المفقودة هذه فيها شبه من؟ الموت. المتوفى عنها زوجها. فالمفقود عند الحنابلة - 01:04:53

يقسمون الى قسمين ما هما القسمين؟ مفقود فقد ظاهره السلامة. ظاهره السلامة. فيقولون هذه المرأة تتربى في تسعين سنة منذ ولادته تسعين سنة منذ ولادته لان هذا اكثر في الغالب هذا اكثر مدة مدة يعيشها الانسان - 01:05:09

وحمل فتوى عمر على ماذا؟ لانها لها مناسبة رجل كان ذهب الى الجهاد وفقد فحملوه على الايمان على الغيبة التي ظاهرها الهلاك وقول الغيب التي يظهرها لك يحكم فيها بعد اربع سنوات بانه مات - 01:05:27

فبدل اربع سنوات ماذا يفعلون ماذا يفعلون؟ تعتد عدة الوفاة ثم تتزوج. نعم طيب واذا كانت غيبة ظاهرة السلامة تبقى تسعين سنة. وورد هذا عن علي ايضا قال امرأة المفقود امرأة ابتليت فلتصبر - 01:05:42

هذا مذهب الحنبلي. ذهب الشافعية لان هذا يرجع الى السيد القاضي ولم يعمل به هذه النصوص اجتهد القاضي. وهذا القول يمكن ان يؤخذ به في هذا الزمان لان في زمن عمر رضي الله عنه كانت وسائل الاتصال ضعيفة. ولو كان من الصعب ان تعرف هل هذا فقد ام لا.

اما في زمن - 01:05:58

في زماننا الامر ليس كذلك فممكن القاضي يتحرك وينتظر مثلا شهرا شهرين سنة كما يرى. حتى يسأل عن هذا المفقود بغض النظر هل الغيبة كانت غيبة والهالك او الظهير والسلامة؟ فاذا حكم القاضي بموته تعتد من وقت الحكم - 01:06:12

ولا ان تتزوج. طيب اذا قسم ماله وتزوجت امرأته ثم ظهر المفقود ما الحكم نعم اتفقوا ان للزوج ان يبطل هذا النكاح للزوج ان يبطل هذا النكاح لانه علمنا ان النكاح ماذا - 01:06:28

كان باطلا. هم. فاذا تزولها عادت اليه بالزواج القديم بعد ان ها تعتد بحيضه. لانها تستبرئ الرحم بحيضة. وليس للزوج الثاني ان يأخذ ماذا؟ ان يأخذ ماذا نعم فلها المهر اذا استحل من فرجها. طيب هل للزوج ان يتركها؟ نعم له ان يتركها. ويعود على الزوج الثاني

بالمهر. يعني الزوج الاول - 01:06:43

هو بالخيار. اما ان يرسل هذا النكاح واما ان يجيزه فان اجازته عاد على الزوج الثاني بالمر. ولا يلزم الزوج الثاني ان يجدد النكاح لا يلزمه ان يجدد النكاح. لماذا؟ لو عندما عقد هذا العقد كان يظن انها امرأة يحل العقد عليها. هذا مذهبا. كيف يفسدها بالقول -

01:07:09

يقول اردت امرأتي يقول امرأتي طالما انه لم يعلم منه لابد لو سكت وظهر وسكت. اول ما يظهر الزوج المفقود هذا بطل النكاح الثاني

الا ان يترك حقه الا ان يقول تركتها لك مثلا - [01:07:30](#)

يعني بمجرد علمي حيا نعم بطل النكاح الثاني هذا الا ان يتنازل عن حقه. لو تنازل عن حقه يأخذ المهر من الزوج الثاني. من الزوج الثاني يأخذه منها ايه الجماعة قبل ذلك. فلا اهل المغرب يستحلهم بفرجها. انما من الذي ضيع عليه المهر - [01:07:46](#)

الزوج الثاني فيرجع عليها بالمرة. اما ما له اتفقوا انه ماذا ان ما له يعني لو قسم المال يعاد تقسيم الثاني كمان مرة اخرى ويرجع ما له. طب لو تلف المال؟ الائمة الاربعة القابلات لو تلف المال يضمن. يعني مثلا قسم المال على الورس - [01:08:04](#)

وهذا المال آآ انفقوا قالوا ماذا وليضمنون هذا المال لانهم اخذوا مالا ليس لهم قالوا لي اضمن والافضل ماذا بالجمهور ان حقه في المال لا يسقط؟ لانه علم انه حي؟ نعم. هل لها ان تطلب الفسخ - [01:08:21](#)

ان لم يظهر مثلا فقد الزوج سنة قال لها ان تذهب الى القاضي وتطلب على مذهب على مذهب الحنابلة الان ام على مذهب الشافعية والمالكية نعم احنا عاملينها تضرنا بهذا - [01:08:39](#)

هذا خلاف آآ لابد ان تفهم ان الفقهاء فرقوا بين ماذا؟ بين الطلاق للضرر وامرأة المفقود. امرأة المفقودة للزوج ليس موجودا اصلا اما الطريق للضرر الزوج موجود. نعرف انه موجود في بلد ولا يريد ان يرجع - [01:08:53](#)

او انه محبوس ولا يريد ان يرجع. فهذه مسألة وتلك مسألة اخرى. ولكن نفس الضرر. لا نفس الضرر الواقع. ولذلك قد يقال بهذه المسائل بقول الشافعية والمالكية في هذا كما ذكرت - [01:09:08](#)

هم يقولون المفقود هذا لا نعرفه لا نعرفه ظرفه. وقد يكون حيلة بينه وبين الرجوع بسبب خارج عن ارادته وكذلك نقول المحبوس قد يحبس ظلما. والمالكية كما ذكرت قبل ذلك وهذا اختيار شيخ الاسلام. اجاز ان تطلب المرأة الطلاق بعد عام. من من فقد من فقد الزوج او - [01:09:18](#)

من اه من حبس الزوج ان هذا ضرر والضرر كذلك موجود في المفقود. نعم الزوج ليس موجودا نعم ان كانت الاخبار تأتي من لا تطلب منه الطلاق من تطبيقه عند المالكية للقاضي ان يطلقها اذا رفعت امرها اليه. عند المالكية واختار هذا - [01:09:37](#)

شيخ الاسلام للقاضي ان يطلقها؟ نعم. اذا ابى الزوج نعم. ان يطلق عليها جبرا للضرر قال شيخ الاسلام وامتناع الرجل عن الوطء نعم يفسخ به النكاح وهذا اعظم من امتناعه من النفقة - [01:10:02](#)

اللي هم اتفقوا ماذا؟ انه لو امتنع من النفقة الى ان ترفع امراض القاضي فالقاضي يطلق عليه جبرا. فكذلك يقال في الوقت لان هذا حق اعظم اعظم من النفقة؟ نعم - [01:10:17](#)

وعن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة المفقود امرأة امرأته حتى يأتيها البيان. اخرجه ابو الدار القطني باسناد ضعيف. خذ ليصح. ولو صح لك بحجة لماذا بالحنابلة - [01:10:27](#)

لا يصح وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيتن رجل عند امرأة الا ان يكون نكحا او ذا محرم رواه مسلم يعني لبيتن رجل عند امرأة. البيات ليس لا يلزم منه النوم. البيات هو ماذا؟ المكث في الليل - [01:10:45](#)

يعني لا يلزم منه كما قال بعض اهل اللغة ان يكون ناعما لا. لان الله عز وجل وصف المصلين بانهم ماذا يبيتون والذين يبيتون لربهم سجدا. فالبيات هم مكث في الليل - [01:11:09](#)

وقول لبيتن قد يفهم منه من فم مخالفة ماذا لا لا احنا اتفقنا ان البيات ليس انه يجوز ان يدخل عليها في النهار مثلا لا هذا هذا المفهوم ليس مرادا. ولذلك هو اورد ماذا؟ اورد الحديث - [01:11:20](#)

قل في الحديث الذي بعده اقرأه وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يخلون رجل بامرأة الا مع ذي محرم متفق عليه. في حديث ابن - [01:11:33](#)

بس اعم لذلك ذكر بعض حديث جابر يعم الخلوة مطلقا سواء كانت هذا في الليل او في النهار يعم الخلوة مطلقا نعم فان نكح لوزا محرم كما قلنا اي زوجا او - [01:11:46](#)

واحدة من المحارم التحريم يثبت بماذا يثبت اما بالنسب واما بالرضاع واما بالمصاهرة. نعم. المساهرة كابي الزوج مثلا ابو زوجها.

نعم او جد زوجها. لكن بشرط ماذا ان تؤمن الفتنة - [01:11:58](#)

فان كان ان غلب على الظن ان هذا الرجل مثلا لا التحليل بالمصارع ليس كالتحريم بالنسب ينتحري بالنسب في دواعي فطرية لعدم الوقوع في في الفاحشة مع المرأة من محارمه. اما التحليل بالمصارع ليس كذلك عند بعض الفساق - [01:12:12](#)
من غلب على ظن هذه المرأة غلب على ظني ان هذا الرجل مثلا ابو زوجها مثلا لا يتورى عن آا اياها او كذا فلها ان تمتنع من الخلوة به. من الخلوة به - [01:12:28](#)

نعم وعن ابي سعيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في سبايا اوطاس لا توطأ حامل حتى تضع ولا غيره بداية حملة حتى اخرجها ابو داود وصححه الحاكم - [01:12:38](#)

هذا فيه دليل ان الامة لابد ان تستبرأ والاستبرأ واجب. والجمهور الائمة الاربعة يقولون بوجوب استمرار الامل سواء كانت هذه الائمة مملوكا لرجل او مملوكا لطفل او مملوكة - [01:12:58](#)

لامرأة واضح استدلالا بهذا الحديث هو حديث صحيح. ما وجد دلالة منه العموم. لانه يدل على العموم يدل على العموم. لكن خلف في هذا بعض اهل العلم كشيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم رواه البخاري هذا قريب من من هذا المذهب عن ابن عمر انه قالوا لو كانت هذه الامة مملوكة - [01:13:16](#)

امرأة لا يجب ان يستبرئها لماذا لنا لا توطأ يعني اما مملوكا لامرأة خلاص لا تطلب هذا لا ليست مملوكة لدرجة حتى فلماذا يستبرئها اصلا؟ لانه قال الحكم يدور مع علتي وجودا وعدم - [01:13:35](#)

والعلة هنا ليست موجودة وهي خوف ان تكون حاملا وكذلك الامل بكر كانت بعمر اذا اشترى مثلا بكرا لم يستبرئها اللي كانت فاسقة مثلا لا مو انا نادر هذا هذا تكلموا عنه. قالوا لو اليس من الممكن ان تزني الامة - [01:13:49](#)

لسه ممكن نتزني؟ ممكن. ولكن انا نادرا حكمنا. الاصل ماذا؟ الاصل في في المسلمين السلامة الاصل في المسلمين السلام. حتى لو كانت فاسقة الافضل انه لا يجب عليه ان يستبرئها - [01:14:05](#)

نعم مسألة اخرى لانه في اشكال هذا سباي اوطاسمان ما هي سباي اوتاس؟ هذه الغزوة كانت بعد غزوة حنين عندما هرب بعض الذين غزو في غزوة حنين تحصنوا بحصن والنبي عليه الصلاة والسلام ارسل له آا عامر بن الاكوح. القصة في البخاري. فقتل فتولى القيادة ابو موسى آا ففتح الله - [01:14:17](#)

والنساء من العرب فهذا فيه دليل على ماذا؟ على جواز وطئ المسيبة المشتركة وهذا القول لم يقل به احد من الائمة الاربعة. الائمة الاربعة قالوا ماذا؟ لا يجوز وطئ ملك اليمين اذا كانت ماذا؟ مشركة. لابد ان تكون مسلمة وكتابية - [01:14:43](#)

وذهب بعض اهل ذلك ابن حزم وشيخ الاسلام الى الجواز واستدلوا بهذا الحديث وكيف يتأول الجمهور؟ هذا الحديث كيف يتأولونه؟ يقولون اسلمنا هذا فيه بعد الذي يبدو ان كل السماء ماذا - [01:15:02](#)

اسلمت. اسلمنا في بعد. ما كنا لا شك ان المذهب الجمهور احوط في هذه المسألة يعني احوط يجوز بمجرد الملك او بمجرد الملك يجوز الوطء بشرط الا تكون ماذا؟ حاملا. حاملا - [01:15:16](#)

وان يستبرئ بحیضة ان كانت مملوكة لرجل لرجل. اما على مذهب الجبوري لابد ان يستبرئها. سواء كانت مملوكا لرجل او مملوكا لامرأة مملوكة لطفل على مذهب شيخ الاسلام يمكن ان يستبرئها بماذا؟ باي شيء. يعني في الزمان يمكن ان يستبرئها بالتحليل الطبي مثلا - [01:15:32](#)

حتى لو كانت مملوكة للرجل التحليل حتى يعرف انها ليست حامل فاعطووها. هناك خلاف بينهم كذلك في الاستمتاع. الاظهر جواز الاستمتاع. ان يقبلها مثلا او يبشرها. والمحرم هو ماذا هو الوطن - [01:15:48](#)

نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش وللعاهر الحجر متفق عليه رواه الترمذي من حديث لابي امامة رضي الله عنه وزاد وحسابهم على الله - [01:16:00](#)

مناسبة هو ان سعد ابن ابي وقاص ابو عتبة ابن زمعة عبد ابن زمعة اخو زوجة ابن زمعة. اختلفوا في غلام وقال عد بهذا اخي وقال

عد هذا اخي كل واحد يقول ماذا؟ هذا اخي. فقال عبد بن سمع اخو اخو آآ سودة ولد على فراش ابي من والدته - [01:16:23](#)

ابو سودة كان له امة وهذا اللواء وهذه الامة ولدت هذا الولد وقال عقبة ابن ابي وقاص هو ابن اخي عهد الي به يعني اخوه قبل ان يموت لكن في الجاهلية. قال انه زنى بهذه الامة. وهذا واد لنا به في بطنها ماذا؟ هو ابنه - [01:16:48](#)

النبي عليه الصلاة والسلام قضى بالولد لمن؟ فنظر النبي عليه الصلاة والسلام في الولد فوجد به شبهة بعتبة بماذا؟ قبل ان يموت ويعرف شكله. فالان غلب على الظن ان هذا ولد ابن من؟ ابن زنا. ولكنه حكم به لمن؟ لعبد ابن زم - [01:17:05](#)

اخو سودا بالتزامها. لماذا؟ لان هذه الائمة كانت فراشا كانت فراجا لسيدها. فقال واحتجبي منه يا استازة. ده باقي الحديث؟ قال ماذا؟ قال هو لك يا عبد واحتجبي منه يا سودة. فعمل النبي عليه الصلاة والسلام بماذا؟ بالجانبين. عمل بجانب الاحتياط. لان الان لو عندما حكم به لعبد بن زمعة سيكون اخا لسوده - [01:17:23](#)

ولكن شبهه ليس لشبه عبد من زمان لكنه شبه عتبة ابن ابن ابي وقاص فاخذ بالجانبين في الاحتياط. الاحتياط الحكم الشرعي انه يكون ماذا انه يكون ابنا ان يكون اخا لعبد بن زمع وابنا لزمعة. والاحتياطي الثاني الا يجعل سودة تكشف عليه. قالت - [01:17:45](#)

قالت قالت عائشة فما رأى سودة قط سودا قط. نعم. هذا حديث دليل على ماذا؟ دليل انه يثبت النسب بالفراش. معنى الفراش؟ معنى كلمة فراش في الحديث الفراش نعم لأ الفراش هو المصير بالمفروش هذا فاعل فعال معنى مفعول فراش معنى مفروش - [01:18:06](#)

مثل اله بمعنى مقلوب. يعني ولد لصاحب الفراش لسه مقصود بالفراش السرير. الفراش هي المرأة. من صاحب الفراش؟ الزوج او السيد ولك محبوب في الحديث. الولد للفراش يعني الولد ينسب لصاحب الفراش - [01:18:28](#)

لان المرأة في رشد الرجل ان قامت فراش للرجل. فدل هذا الحديث ان الفراش اقوى من الشبه لانه تعارض هنا ماذا؟ تعارض هنا امران. بوابة التعارض لان للاسف يذوب باشيء منها الشبه اللي يسمونه القيافة - [01:18:46](#)

منها الفراش منها الاستلحاق منها البيئة يعني لو تنازع عثماني في نسب يمكن ان يثبت النسب بواحد من طرق اربعة. هي الطرق الاربعة مثلا وجدنا لقيطا في الشارع فتنازعنا اول شيء يقدم ماذا - [01:19:02](#)

ها انا انا لقيت لا نعرف من امه. لا تصعد تثبت انه فراش. خلاص الفراش اول شيء الفراش. الذي لا تستطيع ان تثبت ان هذا اللقيط امه كانت فراشا لك. لانه اللقيط لا لا نعرف امه - [01:19:19](#)

فخلاص لا يوجد فراش نذهب الى ماذا؟ الى البيئة. عندي شهود انها دولت ابني. طب ليس عندنا بيئة؟ نذهب الى ماذا؟ ها؟ الى الشبه. القيافة ليس عندنا قيافة نذهب الى الاستلحاق. والاستلحاق - [01:19:29](#)

هو يقول هذا ولد ابني وليس له من من يعارضه فهمت الاشياء الاربعة لاثبات اللبس الترتيب جايتك الفراش ثم البيئة ثم القيافة التي هي الشبع ثم الاستلحاق. الاستلحاق هذا اضعفها ليس له احد ينازعه في هذا الولد. وجه الله في الشارع - [01:19:44](#)

واخذه فقيلا لمن هذا ولا قال ابني. يقبل قوله ولا يحتاج الى اي بيئة. لماذا؟ لان هذا في منفعة للولد انه سيقوم عليه ورثه لا بشرط ان يكون الذي اخذه لاثبات النسب كما مضى معنا - [01:20:01](#)

في قصة ماذا سلي ان عمر قال لعريفي مضى معنا هذا الحديث. نعم انه صالح وسنين المولى سناني ابن ابي جميلة. هو صحابي. فالنبي فعمر في خلافته اه قبل هذا الاستلحاق لان المستلحق عدل - [01:20:18](#)

بل القاضي او للحاكم ان يقبل الاستلحاق اذا كان مصطلح عدل ولا يطالبه ببيئة. اما ان كان غير عدل فله ان يأخذ منه ان يعطيه لغيره او يعطيه من يعطيه من يقوم عليه يعني - [01:20:34](#)

طيب هذا حديث استدلل به الائمة الاربعة لما بعد لانه لا يجوز استلحاق ولد الزنا مطلقا يدق لولد للفراش وللعاهر الحجر. ما معنى العاهر اي الزاني؟ الحجر يعني ماذا؟ لا شيء. لا شيء له الخيب والخصاء. كما تقول لك الحجر اي لك لا شيء - [01:20:44](#)

لك خيبه الخصر. وانا مذهب الائمة الاربعة في كل زان سواء كانت المزني بها فراشا ام ليست فراشا يعني زوجة او امة او ليست زوجة او امة. قال ففينا اسحاق بن رهوي وشيخ الاسلام فقالوا ما نظن ذكرنا هذه المسألة قبل ذلك؟ فقالوا بماذا - [01:21:01](#)

بجواز استلحاق الزاني لولد الزنا. اذا كانت المزني بها ليست متزوجة. ليست متزوجة وليست امة ليست فراشا. لماذا قال لنا الحديث

تكلم عن حكم متعلق بمن؟ بالمفروشة بالزوجة او الاب - 01:21:18

والمزني بها اذا كانت ليست زوجة وليست فهي ليست داخله في الحديث. ليست داخله في الحديث وهو القول قد يكون فيه قد

يولي خلاف في هذه الرسالة خلاف قوي خلاف معتبر. هذا - 01:21:36

قد يكون فيه تيسير للستر على النساء المرأة التي لا زالت ولا زوج لها يعني. هذا يحدث اننا كثيرون نذهب الى روسيا يعيش مع

الامراء الروسية وبعد الانجاب هو ممكن يأتي بالولد البلدي - 01:21:46

هنسيبه لنفسه. نعم يا هنسيبه وهذه المرة كانت متزوجة قبل ذلك؟ نعم. على قول الشيخ الاسلام يجوز شيخ الاسلام. اما على قول

الجمهور وقد يتزوج يتزوجها بسببها فليحدث في كل مكان - 01:22:03

الزاني يعني الزاني له الخيمة ليس له شيء. الحجر يعني؟ الحجر الى الخيبة والخسارة. ليس يعني لو جاء مثلا جاء فقير يطلب منك

مالا قلت له لن اعطيك الا حجرا كأنك تقول لن اعطيه شيئا. متى تقول؟ هذا منتشر جدا. لا حول ولا قوة الا بالله - 01:22:17

لا يتزوجون يعني الشباب يتزوجون منزلنا منتشر بين الشباب عندكم. مم. في روسيا هذا روسيا النساء هم يعرضن انفسهن. لا حول

ولا قوة الا بالله. الشيخ في قرية يعاب على شاب سمعت هذا كثيرا ما صدقته - 01:22:40

لا اله الا الله. الشاب هو لا اله الا الله. هذا بالضبط كحال الغربيين بالضبط. كحالي اصبحتم كاوربا بالضبط في نوع الفواحش في

روسيا كثيرة هذا حتى في بلاد المسلمين هذا - 01:23:01

طب معنى ذلك انك لن تجد امرأة عفيفة. واذا كان الرجل موسكو او المدينة الكبيرة. يعني لا لا يزنون بالنساء عندهم. نعم؟ قليل لكن

في اماكن خاصة. في موسى لا حول ولا قوة الا بالله - 01:23:19

- 01:23:49